

س ١. اختاري - مستعينة بالله تعالى - الإجابة الصحيحة ثم اظني حرف العلة

- ١- لا يجوز إسقاط الجنين بعد نفخ الروح فيه لمصلحة أمه ، وذلك من باب :
(أ) تقديم المصلحة المقيدة على المطلقة (ب) تقديم المصلحة المقصودة على المصلحة الواسعة
(ج) تقديم المصلحة القطعية على المصلحة الظنية (د) تقديم المصلحة المتعدية على المصلحة القاصرة
- ٢- تخصص أبواب ، ومواضيع مستقلة عن علم المقاصد يمثل المرحلة :
(أ) الأولى (ب) الثانية (ج) الثالثة (د) الرابعة
- ٣- السؤال في قوله تعالى : (لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ) من قبل :
(أ) الإعتراض والإنكار (ب) المحاسبة (ج) الإستبصار والتفهم
- ٤- التيسير على المكلفين من المقاصد :
(أ) العامة (ب) الخاصة (ج) الثانية (د) الأولى
- ٥- قال تعالى : (فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لَيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا) اللام هنا تدل على :
(أ) التعقيب (ب) التعليل (ج) الإختصاص (د) (أ-ب)
- ٦- إذا تعارضت مصلحة الوقت في الصلاة مع مصلحة القيام فتقدم :
(أ) مصلحة القيام (ب) مصلحة الوقت (ج) يتوقف فيهما (د) (أ-ب)
- ٧- الإشارة إلى علم المقاصد في ثنايا المصنفات الفقهيية ، يمثل المرحلة :
(أ) الأولى (ب) الثانية (ج) الثالثة (د) الرابعة
- ٨- تنقسم المصالح باعتبار رتبها إلى :
(أ) مصالح ضرورية (ب) مصالح حاجية (ج) مصالح تحسينية (د) (أ-ب-ج)
- قول الله تعالى في الحديث القدسي : " وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضه علي " تقديم المصلحة الواجبة على المصلحة المندوبة (ب) تقديم المصلحة المقصودة على المصلحة المتعدية (د) تقديم المصلحة الظنية (د) تقديم المصلحة المتعدية على المصلحة المقصودة
- من أقوالهم " أن الحكم الواقعة في الأحكام الشرعية إتفاقية وليس مقصودة " :
السنة والجماعة (ب) الأشاعرة وبعض الظاهرية (ج) المعتزلة (د) (أ)

س ٢. اختاري - مستعينة بالله تعالى - الإجابة الصحيحة ثم انقلي حرف الجواب الصحيح في مربع الإجابة

- ١١- إذا تعارضت مصلحتان أو أكثر ، وأمكن الجمع بينهما حصلت جميعها ()
- ١٢- تقتصر المصلحة على جانب الإيجاد ()
- ١٣- مصلحة الدين أساس للمصالح الأخرى ()
- ١٤- تطلق الذريعة على ما كان ذريعة إلى مفسدة ()
- ١٥- علم المقاصد هو علم المصالح والمفاسد ، ويهتم بالضوابط الشرعية التي توزن بينهما عند التعارض ()
- ١٦- المقاصد الكلية هي الحكم والغايات من تشريع كل حكم ()
- ١٧- إذا كان الواجب مضيقاً فيجوز الإنشغال بنفل من جنسه ()
- ١٨- أداء المصلحة المطلقة تقدم على المصلحة المقيدة في وقتها ()
- ١٩- تنقسم المصالح من حيث القصد إلى مصالح مقصودة لذاتها ، ومصالح وسيلة لغيرها ()
- ٢٠- أن المنافع والمضار عامتها حقيقية وليست إضافية ()

انتهت الاسئلة: اتمنى لكن التوفيق في الدنيا والآخرة